

سنن البيهقي الكبرى

10999 - وفيما أجاز لي أبو عبد الله الحافظ روايته عنه عن أبي العباس عن الربيع عن الشافعي قال أنبأ مطرف بن مازن عن معمر بن طاوس عن أبيه ي أن معاذ بن جبل قضى فيمن ارتهن نخلا مثمرا فليحسب المرتهن ثمرتها من رأس المال قال وذكر سفيان بن عيينة شبيها به قال الشافعي وأحسب مطرفا قال في الحديث من عام حج رسول الله ﷺ A